اذا لم يشكك وحسن ان يذكر الامرين في روايته فيقول حفظي كذا وفي كتابي كذا واذا
وجد سماعه في كتابه وهو غير ذاكر له قال ابو حنيفة وبعض اصحاب الشافعي
لا يجوز له روايته وقال الشافعي واكثر اصحابه وابو يوسف ومحمد بن الحسن يجوز الثالث
اذا اراد رواية الحديث بالمعنى فان كان لا يعرف مقاصد الالفاظ وما يحيل معانيها
لم يجز وان كان عارفا بذلك قاطعا بانه ادى معنى اللفظ جاز عند الاكثر
المحدثين والفقها والاصوليين واحوال الصحابة شاهدة بذلك فانهم كثيرا ما
ينقلون معنى واحدا في امر واحد بالفاظ مختلفة وما ذاك الا لان معولهم على المعنى
دون اللفظ وهذا الخلاف لا يجري فيما تضمنته بطون الكتب فليس لاحد ان
يغير لفظ شي من كتاب مصنف ويثبت بدله فيه لفظا اخر بمعناه لان في ذلك
تغيير المصنف غيره وذلك لا يجوز وينبغي لمن روى حديثا بالمعنى ان يتبعه
بان يقول او كما قال او نحو هذا وكذا اذا اشتبه على القارى لفظة فقراها على
وجه يشك فيه اتبعها بذلك الرابع اختلف العلما في اختصار الحديث الواحد ورواية
بعضه دون بعض فمنهم من منع بنا على القول بالمنع من النقل بالمعنى ومنهم من
منع مع تجويز النقل بالمعنى اذا لم يكن قد رواه على التمام مرة اخرى ولم يعلم ان غيره
قد رواه على التمام ومنهم من جوز ذلك واطلق والصحيح ان يقال ان كان ما
تركه متميزا عما نقله غير متعلق به جاز لانهما والحالة هذه بمنزلة خبرين منفصلين
في امرين لا تعلق لاحدهما بالاخر واما تقطيع المصنف متن الحديث الواحد وتفريقه
في الابواب فهو الى الجواز اقرب وقد فعله البخاري ومالك وغيرهما ولا يخلو
من كراهة الخامس ينبغي لطالب الحديث ان يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به من
اللحن والتحريف ومعرتهما وروي عن الاصمعي انه قال اخوف ما اخاف على طالب
العلم اذا لم يعرف النحو ان يدخل في جملة قول النبي صلى الله عليه وسلم من كذب علي
فليتبوا مقعده من النار لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن فمهما رويت عنه ولحنت
فيه فقد كذبت عليه وقال حماد بن سلمة مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف النحو
كمثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها واما التساهل اذا وقع في روايته لحن او تحريف

قال



قال محمد بن سيرين وعبد الله بن سخبرة يرويه كما سمعه والصحيح انه يرويه على الصواب
وهو مذهب المحصلين من المحدثين اما اصلاح ذلك في الكتاب فالصواب تركه و
تقرير ما وقع في الاصل على ما هو عليه مع التضبيب عليه وبيان الصواب في
الحاشية لانه اجمع للمصلحة وانفى للمفسدة فكم من شي توهمه كثير من اهل العلم
خطا وله وجه صحيح لا سيما فيما يعدونه خطا من وجه العربية وذلك لكثرة لغات
العرب وتشعبها فيذكر ذلك عند السماع كما وقع ثم يذكر وجه صوابه اما من جهة العربية
واما من جهة الرواية وان قراه اولا على الصواب ثم قال وقع عند شيخنا او في
روايتنا او من طريق فلان كذا وكذا فهو احسن من الاول كيلا يتقول على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما لم يقل واذا كان الاصلاح بزيادة شي قد سقط فان لم يكن فيه مغايرة
في المعنى الحقه وان كان فيه مغايرة لما في الاصل ترك الاصل على حاله ونبه
على ما سقط في الحاشية وله ان يلحقه في موضع من الكتاب مع كلمة يعني كما فعل
الخطيب الحافظ اذا روى عن ابي عمر بن مهدي عن المحاملي باسناده عن عروة
عن عمرة بنت عبد الرحمن يعني عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدني الي راسه فارجله قال الخطيب كان في اصل ابن مهدي عن عمرة انها قالت فالحقنا
فيه ذكر عائشة اذ لم يكن منه بد وعلمنا ان المحاملي كذلك رواه وهكذا رايت غير
واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا قال ابن الصلاح وهذا اذا كان شيخه قد رواه
له على الخطا فاما اذا وجد ذلك في كتابه وغلب على ظنه ان ذلك من الكتاب لا من
شيخه فيتجه ههنا اصلاح ذلك في كتابه وذكر ابو داود انه قال لاحمد بن حنبل
وجدت في كتابي حجاج عن جريج عن ابي الزبير يجوز لي ان اصلحه ابن جريج فقال
ارجو ان يكون هذا لا باس به واذا درس من كتابه بعض الاسناد او المتن فانه
يجوز له استدراكه من كتاب غيره اذا عرف صحته وسكنت نفسه الى ان ذلك هو
الساقط من كتابه ويجوز للحافظ استدراك ما يشك فيه من كتاب غيره او
من حفظه روي ذلك عن غير واحد من المحدثين وكان بعضهم يبين ما ثبته فيه غيره كما
روي عن يزيد بن هرون انه قال انا عاصم وثبتني شعبة عن عبد الله بن سرجس

[illegible]

Copyright © King Saud University